



## مذكرة تقديم

تعلق مشروع قانون يقضي بتحديث وتمكين الظهير الشريف رقم 1.59.075 بتاريخ 6 رمضان 1378 (16 مارس 1959) بشأن نظام الرواتب المعاشية الممنوحة للمقاومين وأراملهم وفروعهم وأصولهم

أقر الظهير الشريف رقم 1.59.075 بتاريخ 6 رمضان 1378 الموافق ل 16 مارس 1959 لفائدة قدماء المقاومين وأعضاء جيش التحرير المصاين بأعطال وعاهات، ناتجة عن مشاركتهم في الأحداث التي وقعت إبان فترة الكفاح الوطني، وكذا لفائدة أراملهم وأيتامهم، راتباً للمعاش، حدد الفصل 6 من الظهير المذكور قيمة الشهيرية في 142 درهماً بالنسبة لزمانة تقدر ب 100 %.

ويقتضي الظهير الشريف رقم 1.75.381 بتاريخ 9 شعبان 1396 الموافق ل 6 غشت 1976، بتغيير الظهير السالف الذكر، فقد تم الرفع من مبلغ راتب معاش العط卜 ليصل إلى 393 درهماً شهرياً ابتداء من 16 ديسمبر 1973، وربطه بكل زيادة تطرأ على الرقم الاستدلالي حيث عرف عدة تعديلات إلى أن بلغ 823 درهماً خلال الفترة المتدة ما بين فاتح يوليوز 1997 وتم سنة 2001، ثم رفع إلى 928 درهماً منذ فاتح يناير 2002.

واعتباراً للأوضاع المادية والاجتماعية الحالية لأفراد أسرة المقاومة وجيش التحرير ومحدودية مواردها المادية وكذا تواضع قيمة المعاش المحددة بوجوب النظام الحالي للرواتب المعيشية والتي لم تعد تتلاءم مع متطلبات العيش الكريم، فقد بات من المتعين تحسين هذا النظام والرفع من قيمة المعاش الذي ينظمه.

ولذلك، فإن مشروع هذا القانون يروم الزيادة في قيمة النقطة العددية الممنوح على أساسها راتب معاش العطب من 9,28 دراهم إلى 12,06 درهم، ليصبح بذلك الراتب السنوي للزمانة المحددة في 100 % مساوياً لـ 14.472 درهماً أي يواقع 1206 درهم في الشهر.

تلكم هي الغاية من مشروع هذا القانون.

مشروع قانون رقم 62.14 يتعلق بتغيير الظهير الشريف رقم 1.59.075  
بتاريخ 6 رمضان 1378 (16 مارس 1959) بشأن نظام المعاشات الممنوحة  
للمقاومين وأراملهم وفروعهم وأصولهم.

\*.\*.\*

### مسادة فريدة :

تغير، كما يلي، أحكام الفصل 6 من الظهير الشريف رقم 1.59.075 بتاريخ 6 رمضان 1378 (16 مارس 1959) بشأن نظام المعاشات الممنوحة للمقاومين وأراملهم وفروعهم وأصولهم :

"الفصل 6 : ابتداء من فاتح يناير 2014، يحدد المعاش بالنسبة لزمانة تقدر بمائة "في المائة (%) 14.472 درهم في السنة.

"..... وتضاف إلى مبلغ المعاش .....

(الباقي لا تغيير فيه)